الأمم المتحدة

S/AC.37/2003/(1455)/81

مجلس الأمن

Distr.: General
29 October 2003
Arabic
Original: Spanish

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للمكسيك لدى الأمم المتحدة

تُهدي البعثة الدائمة للمكسيك لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، وتتشرف بتقديم التقرير الذي أعدته حكومة المكسيك عملا بالفقرة ٩ من قرار مجلس الأمن ١٤٥٥ (٢٠٠٣) (انظر المرفق).

141103 141103 03-58891 (A)

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للمكسيك لدى الأمم المتحدة

تقرير أعدته المكسيك وفقا للفقرتين ٦ و ١٢ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)

أولا – مقدمة

١ – يُرجى تقديم وصف لأنشطة أسامة بن لادن وتنظيم القاعدة وحركة الطالبان والمرتبطين بهم في بلدكم، إن وجدت، مع بيان التهديد الذي تمثله لكم ولمنطقتكم والاتجاهات المحتملة في هذا الشأن.

لم يتم حتى الآن الوقوف في المكسيك على أي أنشطة لأسامة بن لادن وتنظيم القاعدة وحركة الطالبان والمرتبطين بهم.

ثانيا – القائمة الموحدة

٢ – يرجى شرح الكيفية التي يتم بها إدراج قائمة اللجنة ١٢٦٧ في نظامكم القانوني وهياكلكم الإدارية، بما في ذلك مجالات الإشراف المالي، والشرطة، ومراقبة الهجرة، والجمارك، ولدى السلطات القنصلية؟

أخطرت وزارة المالية والائتمان العام والمؤسسات المالية بمضامين القائمة الموحدة التي أصدرتها اللجنة من أجل تحديد هوية الأشخاص أو الكيانات التي يحتمل أن يكون لهم صلات بالمجموعات أو الأفراد المشار إليهم.

ويجري في إطار النظام القانوني المكسيكي إدراج الجوانب المتصلة بقمع تمويل الإرهاب في القوانين المالية القائمة.

وقد أصبحت هذه القائمة مألوفة للمكاتب المركزية (دوائر الاستخبارات) والمكاتب الإقليمية التابعة للمعهد الوطني لشؤون الهجرة – وهي وحدة تابعة لوزارة الداخلية موجودة في ولايات الجمهورية – مما أتاح بشكل فعال إمكانية الحيلولة دون دخول الأشخاص المدرجة أسماؤهم على القائمة إلى الإقليم الوطني.

ويولي المعهد الوطني لشؤون الهجرة اهتماما خاصا لمراجعة وثائق الهجرة لرعايا البلدان التي يندر أن يسافر الأشخاص المنتمين إليها إلى المكسيك لأغراض الهجرة والسياحة.

وقام المعهد بتعزيز تدابير مراقبة السفر في جميع نقاط الدخول (البرية والبحرية والجوية). وهو يحرص، بالنسبة لوثائق الأشخاص الراغبين في دخول إقليم المكسيك، على

فحص هذه الوثائق بدقة شديدة عن طريق التدقيق في صحتها والتأكد من صدق المعلومات التي يقدمها الرعايا الأجانب.

ويقيم المعهد صلات وثيقة مع سائر الأجهزة الأمنية لأغراض التعاون في الكشف عن الأفعال التي يحتمل أن تكون على صلة بالإرهاب.

وعلاوة على ذلك، جرى تعميم قائمة اللجنة على هيئات الشرطة، والسلطات القنصلية لإدماجها في الإجراءات التي تطبقها الهيئات الإدارية التابعة لها.

وقد أبلغت جميع المكاتب الدبلوماسية والقنصلية المكسيكية بتعليمات تنص على عدم إصدار تأشيرة دخول لأي شخص يكون اسمه مدرجا على القائمة، وأن تقوم بإبلاغ وزارة الداخلية على الفور إذا طلب شخص مدرج بالقائمة الحصول على مثل هذه التأشيرة.

٣ - هل واجهتم أي مشاكل على صعيد التنفيذ فيما يتعلق بالأسماء أو بالتحقق من المعلومات المدرجة في القائمة حاليا؟ إن كان الجواب بنعم، يُرجى توضيح هذه المشاكل.

لم تصادف حتى الآن مشاكل تنفيذية فيما يتعلق بالقائمة.

٤ - هل تعرفت السلطات داخل إقليمكم على أي من الكيانات أو الأفراد المعنيين؟ إن كان الجواب بنعم يُرجى إيضاح الإجراءات التي اتخذت.

أحالت الحكومة المكسيكية في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بموجب الرسالة S/AC.37/2002/COMM.53/12، معلومات سرية إلى لجنة الجزاءات تتصل بالقائمة الموحدة بالأفراد والكيانات المرتبطين بأسامة بن لادن وتنظيم القاعدة وحركة الطالبان.

٥ - يُرجى تزويد اللجنة، قدر الإمكان، بأسماء الأفراد أو الكيانات الذين تربطهم علاقة بأسامة بن لادن أو بأعضاء حركة الطالبان أو تنظيم القاعدة، من غير المدرجين في القائمة، إلا إذا كان ذلك يمس بالتحقيقات أو بإجراءات الإنفاذ.

أحالت الحكومة المكسيكية في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بموجب الرسالة S/AC.37/2002/COMM.53/12 معلومات سرية إلى لجنة الجزاءات تتصل بالقائمة الموحدة بالأفراد والكيانات المرتبطين بأسامة بن لادن وتنظيم القاعدة وحركة الطالبان.

٦ - **هل رفع أي من الأفراد أو الكيانات المدرجين في القائمة دعوى، أو شرع في إجراءات قانونية، ضد سلطات بلدكم بسبب إدراجه في القائمة؟ يُرجى بيان ذلك مع الإسهاب، حسب الاقتضاء.**

لم يقم أي من الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة برفع دعوى أو الشروع في إجراءات قانونية ضد السلطات القضائية المكسيكية.

٧ - **هل تعرفتم على أي من الأفراد المدرجين في القائمة باعتبارهم من مواطني بلدكم أو من المقيمين فيه؟ وهل تملك السلطات في بلدكم معلومات ذات صلة عنهم لا ترد في القائمة؟ إن كان الجواب بنعم، يرجى تزويد اللجنة بهذه المعلومات وبأي معلومات مماثلة تتوافر لديكم عن الكيانات المدرجة في القائمة.**

أحالت الحكومة المكسيكية في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بموجب الرسالة S/AC.37/2002/COMM.53/12، معلومات سرية إلى لجنة الجزاءات تتصل بالقائمة الموحدة بالأفراد والكيانات المرتبطين بأسامة بن لادن وتنظيم القاعدة وحركة الطالبان.

٨ - **وفقا لتشريعاتكم الوطنية، إن وجدت، يُرجى بيان أي تدابير تكونون قد اتخذتموها لمنع الكيانات والأفراد من تجنيد أو دعم أعضاء تنظيم القاعدة للقيام بأنشطة داخل بلدكم، ومنع الأفراد من الالتحاق بمعسكرات التدريب التابعة لتنظيم القاعدة الموجودة في أراضيكم أو في أي بلد آخر.**

لا توجد في المكسيك فئة مستقلة من التشريعات تُجرم تجنيد أعضاء الجماعات الإرهابية. ومع ذلك، يمكن معاقبة المشتركين في ارتكاب جريمة الإرهاب بموجب الأحكام الواردة في الفقرتين الخامسة والسادسة من المادة ١٣، من القانون الجنائي الاتحادي التي تنص على أن أي أشخاص يتسببون متعمدين في قيام شخص آخر بارتكاب جريمة، أو يساعدون أو يحرضون شخصا آخر على ارتكاب جريمة يعتبرون متواطئين فيها. وعندما تُرتكب هذه الجريمة على يد ثلاثة أشخاص أو أكثر، تجوز معاقبة الشخص الذي تولى عملية التجنيد باعتباره شريكا في جريمة منظمة تخضع لأحكام المادة ٢ من القانون الاتحادي المتعلق بالجريمة المنظمة. وإذا خلت الجريمة من العنصر التنظيمي، تُعامل باعتبارها جريمة تكوين تجمع غير قانوني، يجوز فيها إخضاع الشخص الذي يقوم بعملية التجنيد للعقوبة بوصفه شريكا في جريمة تكوين تجمع غير قانوني المنصوص عليها في المادة ١٦٤ من القانون الجنائي الاتحادي[(١)]. وعلى أساس ما تقدم، وما لم يتم إثبات الشروع في جريمة الإرهاب أو تنفيذها

(١) للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر التقرير الأول المقدم من المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2001/1254)، وخاصة الجزء المتصل بالفقرة ٢ (أ) من القرار.

وأن الشخص المعني شارك فيها، لا يعتبر تجنيد أعضاء في المنظمات الإرهابية جريمة يعاقب عليها القانون. وهذا هو السبب وراء إدراج الفئة المحددة المتعلقة بتجنيد أعضاء الجماعات الإجرامية ضمن مجموعة الإصلاحات التشريعية التي ينظر فيها كونغرس الاتحاد حاليا.

ثالثا – تجميد الأصول المالية والاقتصادية

بموجب نظام الجزاءات (الفقرة ٤ (ب) من القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، والفقرتان ١ و ٢ (أ) من القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢))، يتعين على الدول أن تقوم دون إبطاء بتجميد الأموال أو الأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى للأفراد والكيانات المدرجين بالقائمة، بما في ذلك الأموال المتولدة عن ممتلكاتهم أو الخاضعة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة لهم، أو لأشخاص يعملون بالنيابة عنهم أو بتوجيهاتهم، وضمان عدم إتاحة أي من هذه الأموال أو أي أموال أو أصول أو موارد أخرى، مباشرة أو بصورة غير مباشرة، لمصلحة هؤلاء الأفراد، من جانب مواطنيها أو أي أشخاص آخرين داخل أراضيها.

وزعت وزارة المالية والائتمان العام على القطاع المالي قوائم الأشخاص والكيانات المرتبطين بالإرهاب التي وضعها مجلس الأمن، هادفة من ذلك الحيلولة دون استخدام المؤسسات المالية من قبل هؤلاء الأشخاص أو المنظمات في الإتيان بأي تصرف أو نشاط يمكن أن يكون مرتبطا بالإرهاب.

ويمكن للمؤسسات المالية أن تستعين بنظم الإبلاغ التي تم إنشاؤها في عام ٢٠٠٢ لأغراض منع العمليات التي تتضمن موارد متأتية من مصادر غير مشروعة والكشف عنها، بغية القيام، بالطريقة نفسها بتحديد العمليات أو الأفعال التي يمكن أن تكون مرتبطة بالمنظمات أو الأنشطة الإرهابية. وثمة أيضا إمكانية للقيام في الوقت المناسب بتنبيه البلدان أو السلطات ذات الصلة، بالحسابات أو التحويلات المتكررة للأموال التي تستخدم في هذه الأغراض.

وجدير بالإشارة أن التشريع المكسيكي ينص بالتحفظ الممتلكات المتأتية من الأنشطة غير المشروعة ومصادرها أيا ما كانت هذه الأنشطة، دون أن يشير إلى فئات أو مفاهيم قانونية محددة. وعلاوة على ذلك، تتمتع وزارة المالية والائتمان العام بسلطة التجميد الفوري للأموال استنادا إلى أمر قضائي.

وقد وقعت الوزارة اتفاقات للتعاون المتبادل مع عدة بلدان أبرزها الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وفرنسا. ويجري تبادل المعلومات ذات الصلة من خلال شعبة تحقيقات العمليات التي تعمل بوصفها وحدة الاستخبارات المالية، وتقوم بدورها بجمع وتحليل التقارير المتعلقة بالمعاملات غير العادية أو الاستثنائية أو المشبوهة.

وجدير بالإشارة أيضا أن هناك هيئات إشرافية تتولى مراقبة الامتثال السليم للقواعد المعمول بها، تشمل، الهيئة الوطنية للعمليات المصرفية والأوراق المالية، والهيئة الوطنية للتأمين والضمانات، والهيئة الوطنية لنظام المدخرات التقاعدية.

ويجري في الوقت الراهن تطبيق تشريع مكافحة غسل الأموال على الكيانات التي يتشكل منها النظام المالي المكسيكي وهي: مؤسسات الائتمان، وشركات التمويل المحدود النطاق، ومكاتب تبادل العملات، وسماسرة الأوراق المالية، ومؤسسات التأمين، والمؤسسات المالية، ومدراء صناديق المعاشات التقاعدية.

٩ - **يرجى تقديم وصف موجز لما يلي:**

- **الأساس القانوني المحلي لتنفيذ تجميد الأصول المطلوب بموجب القرارات المشار إليها أعلاه؛**

تُستمد الأحكام القانونية المشار إليها أدناه من المادة ٢٢ من دستور الولايات المتحدة المكسيكية.

المادة ٢٩ من القانون الاتحادي المتعلق بالجريمة المنظمة، التي تنص على أنه إذا توافرت أدلة كافية على أن الشخص المعني عضو في جريمة منظمة (بما في ذلك المنظمات الإرهابية)، يجوز لمكتب المدعي العام، استنادا إلى إذن مسبق من السلطات القضائية التحفظ على (تجميد) الأصول المملوكة لهذا الشخص، إضافة إلى أي أصول أخرى قد يكون له حصة فيها، حيث يقع على مالكيها عبء إثبات أنها مكتسبة بصورة قانونية.

وتنص المادة ٤٠ من القانون الجنائي الاتحادي على أن أدوات الجريمة و/أو أي عناصر أخرى تمثل مواد أو نواتج للجريمة، تخضع للمصادرة إذا كان استعمالها محظورا. وفي الحالة التي يكون فيها استعمال هذه الأدوات وسواها قانونيا، تجري مصادرتها إذا كانت الجريمة عمدية. أما إذا كانت مملوكة لطرف ثالث، فإن مصادرتها تقتصر على الحالة التي يكون فيها الطرف الثالث، الذي يشرف عليها أو يملك صك ملكيتها، خاضعا لأحد الاشتراطات المشار إليها في المادة ٤٠٠ من القانون الجنائي الاتحادي (التواطؤ)، بصرف النظر عن الطبيعة القضائية لهذا الطرف الثالث - مالكا أو حائزا - وبصرف النظر أيضا عن أي علاقة أخرى بينه وبين المتهم، إن وجدت.

وتنص المادة المشار إليها أعلاه على أن تقوم السلطات المختصة، كتدبير احترازي، بالتحفظ على الفور (مصادرة) على الأصول التي يمكن أن تكون موضوعا للمصادرة، وذلك خلال مرحلة التحقيقات الأولية أو في أثناء المحاكمة.

وتنص المادة ١٨١ من القانون الاتحادي للإجراءات الجنائية على أن أدوات أو مواد أو نواتج الجريمة، والممتلكات التي تتوافر بشأنها مؤشرات تدل على أنها ذات صلة، أو يمكن أن تكون ذات صلة بالجريمة، يتحفظ عليها (أو تجمد) من قبل السلطة المختصة (مكتب المدعي العام، أو السلطة القضائية) من أجل ضمان عدم تبديل هذه الممتلكات أو تدميرها أو إخفائها.

كما أن سلطة مصادرة أو تجميد الأصول التي تضعها الأحكام المشار إليها أعلاه في يد السلطات الاتحادية لا تتقيد بطبيعة هذه الأصول؛ فهي تشمل المقتنيات الشخصية والمباني، والأصول المالية (الحسابات المصرفية والأوراق المالية وما إليها) والموارد الاقتصادية[٢].

- **بيان أي معوقات في إطار القانون المحلي تحول دون تجميد الأصول، والخطوات المتخذة لتجاوز هذه المعوقات.**

لم تُصادف حتى الآن مثل هذه المعوقات.

١٠ - يرجى بيان الهياكل أو الآليات القائمة داخل حكومتكم لتحديد واستقصاء الشبكات المالية التابعة لأسامة بن لادن أو تنظيم القاعدة أو حركة الطالبان، أو مَن يقدمون لهم الدعم، أو الأشخاص أو المجموعات أو المشاريع أو الكيانات المرتبطة بهم ضمن ولايتكم القضائية. ويرجى الإشارة، حسب الاقتضاء، إلى كيفية تنسيق جهودكم على الصعيدين الوطني والإقليمي و/أو على الصعيد الدولي.

تعمل المكاتب الحكومية المكسيكية، بما فيها وزارة المالية والائتمان العام، ووزارة الخارجية ومكتب المدعي العام للجمهورية على نحو مشترك في الإبلاغ عن الحالات التي يمكن أن تكون لها صلة بالأعمال أو الأفراد أو الكيانات المرتبطة بالإرهاب أو تمويله.

وتقوم وزارة المالية والائتمان العام بإعداد قواعد فرعية وتأذن بإصدار أدلة للعمليات لاستخدامات الوسطاء الماليين.

وتتلقى شعبة تحقيقات العمليات، وهي وحدة تابعة لوزارة المالية والائتمان العام، التقارير والتحليلات المتعلقة بالعمليات الاستثنائية أو غير العادية أو المشبوهة.

وعلى نحو مماثل، تطلب لجان الرصد الوطنية التابعة لوزارة المالية والائتمان العام من الوسطاء الماليين تقديم معلومات مالية مستكملة عن عملياتهم.

---

(٢) انظر التقرير الأول المقدم من المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2001/1254) وخاصة الجزء المتصل بالفقرة ١ (ج) من القرار.

وتقوم جميع الهياكل المذكورة أعلاه باتخاذ الخطوات اللازمة لإدخال أحكام أو إصلاحات في التشريع المكسيكي لكي يستوفي أحكام الاتفاقات أو المتطلبات التي أنشأتها الهيئات الدولية من قبل، بما في ذلك ما يتعلق بالأعمال الإرهابية أو تمويل الإرهاب. والغرض من هذه الخطوات هو توفير إطار عمل قانوني لتنظيم أية أعمال غير مشروعة ترتكب ضد الدولة المكسيكية ذاتها أو ضد أية دولة أخرى.

١١ - يرجى عرض الخطوات التي يلزم أن تتخذها المصارف و/أو المؤسسات المالية لاكتشاف وتحديد الأصول التي تُنسَب ملكيتها إلى أسامة بن لادن أو لأعضاء تنظيم القاعدة أو حركة الطالبان، أو الكيانات أو الأفراد المرتبطين بهم، أو يستفيدون منها. ويرجى بيان أي مقتضيات تتعلق باعتبارات "الحرص الواجب" أو "اعرفْ عميلك"، كما يرجى الإشارة إلى كيفية تنفيذ تلك المقتضيات، بما في ذلك ذكر أسماء الوكالات المسؤولة عن الرقابة وأنشطتها.

تتوفر للنظام المالي الوطني أدوات لتحديد هوية العملاء من أجل البحث بدقة في مصدر أصولهم، وفي حالة فتح الحسابات أو إبرام العقود أو حتى إتمام عمليات مع العملاء والمستخدمين تطلب الكيانات المالية تقديم المعلومات والوثائق الواردة في الجدول التالي:

المتطلبات	نوع الشخص			
	طبيعي		اعتباري	
	مكسيكي	أجنبي	مكسيكي	أجنبي
وثيقة هوية رسمية صالحة (تحمل التوقيع والصورة والعنوان)	×	×	×	×
إثبات العنوان	×	×	×	×
الرقم المدون في السجل الاتحادي لدافعي الضرائب ورقم البطاقة الضريبية	×	×	×	×
الرمز الخاص للفرد في سجل السكان	×			
توكيل موثق	×	×	×	×
إشعار بقيام الشركة			×	
جواز السفر/الوضع بالنسبة للهجرة		×		
شهادة لإثبات الوجود القانوني				×

ويتكون الإطار القانوني أساسا من التالي:

- قانون الضريبة الاتحادي؛
- القانون الجنائي الاتحادي، المادة ١٣٩؛
- القانون الاتحادي المتعلق بالجريمة المنظمة، المواد ٢ و ٤ و ٩ و ٤٣ و ٤٤؛

- قانون المؤسسات الائتمانية، المادة ١١٥؛
- قانون سوق الأسهم، المادة ٥٢ مكرر ٤؛
- القانون العام للمؤسسات الائتمانية والأنشطة ذات الصلة، المادة ٩٥؛
- القانون العام لمؤسسات وشركات التأمين التعاوني، المادة ١٤٠؛
- القانون الاتحادي لمؤسسات الضمان، المادة ١١٢؛
- قانون الشركات الاستثمارية، المادة ٩١؛
- قانون الادخار واتحادات منح القروض، المادة ١٢٤؛
- القانون الأساسي للتمويل الريفي، المادة ١٢٤؛
- القواعد العامة المنشئة لتدابير وإجراءات منع وكشف ومراقبة تصرفات وعمليات مدراء صناديق المعاشات التقاعدية الخاضعة لأحكام المادة ٤٠٠ من القانون الجنائي الاتحادي.

وتحدد المؤسسات المالية المكسيكية العمليات التي ينبغي الإبلاغ عنها باعتبارها عمليات غير عادية وفقا للمعايير المحددة في أدلة العمليات التي أذنت بها وزارة المالية والائتمان العام. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي ملاحظة أن القواعد المالية المكسيكية المتعلقة بمنع العمليات المموَّلة من عائدات متأتية من الأنشطة غير القانونية تستخدم مصطلح (عملية غير عادية) بدلا من مصطلح ''معاملة مشبوهة''.

وتعمل شعبة تحقيقات العمليات التابعة لوزارة المالية والائتمان العام كوحدة الاستخبارات المالية للمكسيك (مثلما عرَّفتها مجموعة إيغمونت)، وهي مسؤولة عن تحليل التقارير المحالة من المؤسسات المالية، وتقوم عند الاقتضاء بتحديد ما إذا كانت هناك شكوك قوية على وجود عمليات لغسل الأموال أو أي نشاط آخر يمكن إبلاغ مكتب المدعي العام للجمهورية عنه.

وتلتزم المؤسسات المالية المكسيكية، ومنها المؤسسات المنشأة وفقا للقانون المكسيكي، طبقا للقوانين والقواعد التي تحكمها، بإجراءات (اعرفْ عميلك)، وبنظام الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة حسب المعايير الموضوعة في أدلة العمليات التي أذنت بها وزارة المالية والائتمان العام. وينبغي ملاحظة أن جميع المؤسسات المالية المنشأة في الإقليم الوطني، تعتبر، بصرف النظر عن مصدر رأسمالها مؤسساتٍ مالية وطنية، أو مكسيكية، لجميع الأغراض والأهداف.

وتنص هذه الأدلة على أنه لكي تصنف العملية بأنها غير عادية يجب أن تنظر هذه المؤسسات، من جملة أمور، فيما يلي:

(١) الظروف الخاصة والمعلومات الأساسية عن كل عميل، أي المهنة والنشاط التجاري أو الغرض من الشركة؛

(٢) حجم العمليات التي ينفذها العميل عادة وعلاقتها بالأنشطة المشار إليها في الفقرة السابقة، ونوع الأموال التي يقوم بتحويلها عادة والعملة أو الوسيط المستعمل في العملية؛

(٣) العادات والممارسات التجارية والمصرفية السائدة في السوق التي تعمل فيها؛

(٤) الزيادة غير العادية في المبالغ وتعقيد المعاملات وأنماطها الشاذة دون سبب اقتصادي أو قانوني ظاهر؛

(٥) حجم المبالغ، المتعددة أو المنفصلة، التي إذا جُمّعت تساوي أو تزيد على مبلغ ٠٠٠ ١٠ دولار؛

(٦) الحالات التي يرفض فيها الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون تقديم وثائق تحديد الهوية، أو يقدمون وثائق مزورة أو يحاولون التهرب من شروط الإبلاغ الثابتة أو يحاولون رشوة أو تخويف موظفي المؤسسات بغرض الحصول على تعاونهم في تنفيذ العمليات أو مخالفة القواعد التي تمنع ذلك، أو عندما تكون هناك شكوك في هوية المالك المستفيد من الأموال.

ويجب على المؤسسات المالية المكسيكية، أو المؤسسات المنشأة وفقا للقانون المكسيكي، أن تقوم قدر الإمكان بدراسة خلفية العمليات غير العادية والغرض منها وأن تقدم نتائج هذه الدراسة كتابة.

ويجب على المؤسسات المالية أيضا، عند تصنيفها أي عملية، أن تهتدي بالمبادئ التالية:

''**اعرفْ عميلك**'' - حيث يتيح تطبيق هذا المبدأ معرفة الظروف الخاصة بكل عميل (طبيعي أو اعتباري)، مثل مهنته ونشاطه التجاري وغرضه التجاري.

عدم الاتساق – حيث يوجد هذا العنصر عادة في أية معاملة غير عادية نظرا لما تنطوي عليه غالبا من عدم اتساق بين العملية وأنشطة العميل[٣].

وعلى نحو مماثل يتمثل غرض الهيئة الوطنية للعمليات المصرفية والأوراق المالية، في حدود اختصاصها، في الإشراف على المؤسسات المالية وتنظيمها لضمان استقرارها وكفالة عملها بشكل ملائم، وصيانة وتعزيز التطوير السليم والمتوازن للنظام المالي ككل لحماية مصالح الجمهور.

وهذه الهيئة مسؤولة عن التفتيش على الكيانات التالية والإشراف عليها: الشركات القابضة للمجموعات المالية، والمؤسسات الائتمانية، ومكاتب السمسرة في البورصة، والأخصائيون في الأوراق المالية، وأسواق الأوراق المالية، والشركات الاستثمارية، والمستودعات الجمركية، والاتحادات الائتمانية، والمؤجرين الماليين، وشركات شراء وخصم الديون المالية، واتحادات الادخار والإقراض، ومكاتب الصرافة، وشركات التمويل المحدود النطاق، ومؤسسات الودائع والسندات، ومكاتب المقاصة، ومؤسسات تقدير الأوراق المالية، ومكاتب معلومات الائتمان، والعاملون كاتحادات للادخار والإقراض، والمؤسسات العامة والصناديق الاستئمانية الأخرى التي تنفذ أنشطة مالية تتمتع اللجنة بسلطات إشرافية عليها.

وتشترك الهيئة الوطنية للتأمين والضمانات، والهيئة الوطنية لنظام المدخرات التقاعدية في ذات الأهداف والمسؤوليات فيما يتعلق بالقطاع المالي الذي تقومان بالإشراف عليه ومراقبته. والأولى مسؤولة عن الإشراف على شركات التأمين التعاوني ومؤسسات الضمان، والثانية تشرف على مدراء صناديق المعاشات التقاعدية.

١٢ – يطلب القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣) من الدول الأعضاء أن تقدم "موجزا شاملا للأصول المجمدة للأفراد والكيانات الوارد ذكرهم في القائمة". يرجى تقديم قائمة بالأصول التي جُمدت بموجب هذا القرار، على أن تتضمن أيضا الأصول المجمَّدة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠١) و ١٣٩٠ (٢٠٠٢). ويرجى، قدر الإمكان، إدراج المعلومات التالية في كل قائمة:

- **هوية الأشخاص أو الكيانات التي جُمدت أصولها؛**

([٣]) انظر التقرير الثاني المقدم من المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (*S/2002/877*)، وخاصة السؤالين ٣ و ٤ المتعلقين بالفقرة ١ (أ) من القرار.

- **بيان طبيعة الأصول المجمدة مثلا، (ودائع مصرفية، أوراق مالية، أصول تجارية، سلع نفيسة، تحف فنية، ممتلكات عقارية أو غيرها من الأصول)؛**
- **قيمة الأصول المجمدة.**

أحالت حكومة المكسيك في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بموجب الرسالة S/AC.37/2002/COMM.53/12، معلومات سرية إلى لجنة الجزاءات تتصل بالقائمة الموحدة وبالأفراد والكيانات المرتبطين بأسامة بن لادن وتنظيم القاعدة وحركة الطالبان.

١٣ - يرجى بيان ما إذا كنتم قد قمتم عملا بالقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢) بالإفراج عن أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية سبق لكم تجميدها لارتباطها بأسامة بن لادن أو بأعضاء في تنظيم القاعدة أو بحركة الطالبان أو بالأفراد أو الكيانات المرتبطين بهم. وإن كان الجواب نعم، يرجى ذكر الأسباب والمبالغ المرفوع عنها التجميد أو المفرج عنها وتاريخ ذلك.

لم تسجل في المكسيك أية عملية لرفع قرار تجميد صدر بشأن أصول مالية أو أصول اقتصادية تم تجميدها في السابق.

١٤ - عملا بالقرارات ١٤٥٥ (٢٠٠٣) و ١٣٩٠ (٢٠٠١) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠) و ١٢٦٧ (١٩٩٩)، تكفل الدول عدم قيام رعاياها أو أي أشخاص موجودين داخل إقليمها بإتاحة أي أموال أو أصول مالية أو أصول اقتصادية، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، إلى الكيانات أو الأفراد المدرجين في القائمة أو لمنفعتهم. يرجى الإشارة إلى الأساس القانوني المحلي، بما في ذلك تقديم بيان موجز للقوانين والأنظمة و/أو الإجراءات المعمول بها في بلدكم لمراقبة انتقال مثل هذه الأموال أو الأصول إلى الكيانات والأفراد المعيّنين، على أن يتضمن هذا الجزء بيان ما يلي:

- **المنهجية المتبعة، إن وُجدت، لإبلاغ المصارف والمؤسسات المالية الأخرى بالقيود المفروضة على الكيانات أو الأفراد الذين أدرجت اللجنة أسماءهم في القائمة، أو الذين تم بطريقة أخرى تحديدهم، بوصفهم أعضاء في تنظيم القاعدة أو حركة الطالبان أو مرتبطين بهما،على أن يشمل ذلك تحديد أنواع المؤسسات التي يتم إبلاغها والطرائق المستخدمة.**

أتاحت وزارة المالية والائتمان العام للمؤسسات المالية قوائم الأفراد والكيانات التي أصدرها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، لا سيما القوائم التي أعدتها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن أفغانستان، والقوائم التي قدمتها حكومة

الولايات المتحدة الأمريكية في إطار اتفاقاتها التعاونية وتتضمن أسماء الأفراد والكيانات التي يزعم أن لها صلة بالأنشطة الإرهابية.

وطلبت الهيئة الوطنية للعمليات المصرفية والأوراق المالية، في رسالة رسمية، إلى الرابطة المكسيكية للمصرفيين، والرابطة المكسيكية للشركات المالية المحدودة النطاق، والرابطة المكسيكية لتجار الأوراق المالية، والرابطة المكسيكية لمكاتب الصرافة، إطلاع المنتسبين إليها على القوائم المذكورة. ويجري حاليا إعداد توصيات لجعل هذه المؤسسات المالية تولي عناية خاصة لكشف أي معاملات قد يضطلع بها كيانات أو أفراد مدرجون بالقوائم المذكورة أعلاه، وإبلاغ شعبة تحقيقات المعاملات عنها، وهي الوحدة المختصة التابعة لوزارة المالية والائتمان العام.

وتصدر الهيئة الوطنية للتأمين والضمانات، والهيئة الوطنية لنظام المدخرات التقاعدية نشرة رسمية وتوزعها على المؤسسات الخاضعة لإشرافها تتضمن قوائم بالأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يكون لهم ارتباط بتمويل الإرهاب، وتقوم هذه المؤسسات بدورها بإبلاغ لجانها المعنية بالاتصال والمراقبة بأي عمليات قد تكون ذات صلة بالمسألة وبحث كل قضية على حدة بحثا متعمقا. وتحيل التقارير، عند الاقتضاء، إلى وحدة الاستخبارات المالية التي تقوم بتحليل المعاملات وتحليل ما تراه بشأنها إلى السلطات المختصة، إن اقتضى الأمر ذلك.

وتقوم المؤسسات المالية بإحالة أي قضية ترى أنها تستلزم البحث إلى وحدة الاستخبارات المالية عن طريق لجنة المراقبة ذات الصلة؛ وتتولى وحدة الاستخبارات المالية تحليل هذه المعاملات وإحالة ما تراه بشأنها إلى السلطات المختصة.

وبالمثل، تتخذ وزارة المالية والائتمان العام خطوات لتشجيع جميع الوسطاء الماليين على اتخاذ كافة وسائل الحيطة للحيلولة دون استخدام القطاع المالي المكسيكي من قبل كيانات أو أفراد يمولون أنشطة إرهابية، أو يحاولون تمويلها، أو يرتبطون بأي شكل من الأشكال بها. ولمساعدة المؤسسات المالية على كشف المعاملات الرامية إلى تمويل الإرهاب، تقوم السلطات المالية بإعداد مبادئ توجيهية لتعزيز قدرة هذه المؤسسات على تقييم العملاء ومدها بمؤشرات أفضل من أجل تقييد الخدمات التي تقدم لبعض الأفراد أو الكيانات[٤].

(٤) انظر التقرير الأول المقدم من المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2001/1254)، وخاصة الجزء المتصل بالفقرة ١ (د) من القرار.

- **إجراءات الإبلاغ المصرفية اللازمة، إن وجدت، بما فيها استخدام التقارير عن المعاملات المشبوهة وكيفية استعراض هذه التقارير وتقييمها.**

انظر الرد على السؤال ١١ في هذا التقرير، لا سيما الجزء المتصل بالتقرير التكميلي الذي قدمته المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2002/877)، وبالذات بشأن الأسئلة ١ و ٣ و ٤ المتعلقة بالفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ١ من القرار.

- **المتطلبات، إن وُجدت، المفروضة على المؤسسات المالية من غير المصارف لتقديم تقارير عن المعاملات المشبوهة وكيفية استعراض هذه التقارير وتقييمها.**

انظر الرد على السؤال ١١ في هذا التقرير، لا سيما الجزء المتصل بالتقرير التكميلي الذي قدمته المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2002/877)، وبالذات بشأن الأسئلة ١ و ٣ و ٤ المتعلقة بالفقرة الفرعية (أ) من الفقرة ١ من القرار.

- **القيود أو الأنظمة، إن وُجدت، المفروضة على حركة السلع النفيسة مثل الذهب والماس والأصناف ذات الصلة.**

لا توجد قواعد محددة مطبقة على الاتجار بالسلع النفيسة أو الماس. ويخضع معظم هذه المنتجات لقواعد أو قيود جمركية من قبيل التراخيص، والقواعد الرسمية وما إلى ذلك. وتتراوح التعريفة الجمركية المفروضة على استيراد السلع من هذا القبيل بين صفر و ٢٣ في المائة.

وتطلب المادة ٩ من قانون الجمارك من أي شخص يحمل مبالغ نقدية أو شيكات وطنية أو أجنبية، أو أي أوامر أو وسائل دفع أخرى أو مجموعة منها تتجاوز قيمتها ١٠ ٠٠٠ دولار، أو ما يعادلها بالعملة المستخدمة، أن يبلغ السلطات الجمركية عن ذلك لدى دخوله أو مغادرته المكسيك.

- **القيود أو الأنظمة، إن وُجدت، المطبقة على نُظم التحويل المالي البديلة، أو الشبيهة، بنظام "الحوالة" وعلى المؤسسات الخيرية والثقافية والمؤسسات الأخرى التي لا تستهدف الربح وتقوم بجمع الأموال وإنفاقها في أغراض اجتماعية أو خيرية.**

يجري إعداد مشروع قانون يهدف إلى وضع تنظيم فعال للمنظمات الخيرية والمنظمات الأخرى التي لا تسعى إلى تحقيق الربح امتثالا للمقتضيات الدولية المختلفة، وإكمالا للضوابط المالية الوطنية الهادفة إلى منع الأنشطة غير القانونية.

رابعا – الحظر المفروض على السفر

يقضي نظام الجزاءات أن تتخذ جميع الدول تدابير لمنع دخول الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة إلى أراضيها أو مرورهم العابر بها (الفقرة ١ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، والفقرة ٢ (ب) من القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢)).

١٥ - **يرجى تقديم عرض عام للتدابير التشريعية و/أو الإدارية المتخذة لإنفاذ الحظر على السفر، إن وُجدت.**

نقاط مراقبة الحدود

يولي المعهد الوطني لشؤون الهجرة عناية خاصة لاستعراض وثائق الهجرة لرعايا البلدان التي يندر أن يسافر منها الناس إلى المكسيك لأغراض الهجرة أو السياحة.

ويرهن إصدار وثائق الهجرة بالحصول على إذن مسبق بدخول البلد أو بتغيير في وضع المهاجر و/أو خصائص هذا الوضع؛ ويستتبع هذا الأمر إجراء تحليل شامل لجميع المعلومات التي تمت بصلة بالمواطن الأجنبي قبل السماح له بدخول المكسيك أو البقاء فيها. وتختم وثائق الهجرة، عند إصدارها بأختام رسمية وأمنية (ختم بارز)، وتختم بالطريقة نفسها التوقيعات التي يكتبها باليد الموظفون الرسميون المخولون.

ويوجد في المكسيك ما مجموعه ١٧٢ نقطة دخول: ٥٥ نقطة برية، و ٥٩ بحرية، و ٥٨ جوية. ويتبع المعهد الوطني لشؤون الهجرة في نقاط الدخول المذكورة موظفون للهجرة يعملون على مدار الساعة لمنع دخول الأجانب الذين ينوون استخدام أراضي المكسيك لتنفيذ أعمال تضر بالأمن الوطني. ويخول موظفو الهجرة الرسميون والشرطة الوقائية الاتحادية الاضطلاع بمهام التحقق والرصد.

ويدقق المعهد الوطني لشؤون الهجرة عند جميع نقاط الدخول في وثائق الراغبين في دخول الأراضي المكسيكية. وقد أعد سلسلة من المقررات الدراسية لتدريب موظفي الهجرة الرسميين على كشف الوثائق المزورة. وفيما يلي وصف للطريقة التي يستخدمها المعهد في التدقيق في وثائق الهجرة عند نقاط الدخول:

- يطلب موظف الهجرة من الأجنبي إبراز وثائقه، وهي: جواز سفر صالح، وأوراق الهجرة، وحيثما تقتضيه جنسية الشخص، تأشيرة دخول المكسيك والختم القنصلي. وإضافة إلى ذلك، إذا كان الأمر يتعلق بشخص يدخل البلد جوا، يتحقق الموظف من امتلاك الشخص تذكرة سفر للعودة إلى البلد الأصلي الذي جاء منه.

- يُستجوب الأجنبي لتحديد سبب دخوله البلد وبيان برنامجه أثناء فترة وجوده فيها. ويُسأل على الأخص عن فترة بقائه في البلد، ما لم يكن ذلك قد حدد مسبقا في تأشيرة الدخول أو الختم القنصلي؛ كما يُسأل عن الأماكن التي يعتزم زيارتها. وعليه أن يتثبت للموظف قدرته على تغطية نفقاته ونوع الأنشطة التي ينوي المشاركة فيها.

- تنتهي الإجراءات إذا سمح الموظف للمواطن الأجنبي بدخول البلد. وإذا قرر ضرورة إجراء تحقيق أكثر دقة، يقوم المشرف المناوب باستجواب الأجنبي واستعراض الوقائع ذات الصلة.

- ويقوم المشرف بإجراء الاستعراض الثاني، بحضور نائب مدير العمليات المحلية أحيانا؛ ويتم بدقة التحقق من جميع الوثائق الموجودة بحوزة الشخص المعني.

وإذا ما زود المعهد بالمعلومات اللازمة، أمكنه البت على الفور، عند نقاط مراقبة الحدود، في ما إذا كان يسمح للمواطنين الأجانب بالدخول أو منعهم منه، حتى لو كان المواطن الأجنبي قد منح سابقا لسبب من الأسباب تصريحا بالدخول و/أو كان يحوز تأشيرة أو ختم قنصلي لدخول المكسيك. وتوفر عمليات التدقيق هذه المعلومات اللازمة للحيلولة دون تنقل المجرمين ومنهم الإرهابيين.

ويقوم المعهد الوطني لشؤون الهجرة أيضا بتدريب موظفي الخدمات الأرضية في شركات الطيران على كيفية الكشف عن الوثائق المزورة. وبذلك، تشكل شركات الطيران خط الدفاع الأول في الكشف عن المواطنين الأجانب الذين يحاولون دخول البلد بطريقة غير مشروعة.

ويتعاون المعهد بشكل مستمر مع وزارة الدفاع ووزارة البحرية ومكتب المدعي العام والشرطة الوقائية الاتحادية في التحقيق، كل في ميدان اختصاصه، من حركة الأشخاص والمنظمات المرتبطة بالأعمال الإرهابية ورصدها على الدوام.

وعلاوة على ذلك، يقوم بالتعاون مع الإدارة العامة للجمارك، ومركز التحقيقات والأمن الوطني، ووزارة الخارجية، ومكتب المدعي العام، وبالتنسيق مع مكتب الجمارك التابع لوزارة الأمن الوطني في الولايات المتحدة الأمريكية، بتوحيد الجهود لتنفيذ نظام المعلومات المسبقة عن المسافرين في المكسيك. ويهدف هذا النظام إلى تركيز المعلومات المتاحة في نطاق الإرهاب، ومقارنتها ببيانات المسافرين في الرحلات الجوية بين المكسيك والولايات المتحدة حتى يمكن تقديم تحذيرات في الوقت المناسب عن وجود صلات محتملة بمنظمات أو أعمال إرهابية، وتمكين الوكالات المساهمة من اتخاذ التدابير اللازمة.

وعلى المستوى الثنائي، وضعت المكسيك نظامين للتعاون، أحدهما مع الولايات المتحدة (الشراكة الحدودية الذكية بين الولايات المتحدة والمكسيك) والآخر مع غواتيمالا (مذكرة تفاهم بشأن التعاون في كفالة أمن الحدود بين البلدين)، يعتبر فيهما مجال مكافحة الإرهاب أحد المجالات ذات الأولوية. ويجري التفاوض مع بليز بشأن إبرام صك مماثل.

وفي هذا الإطار، جرى تعزيز برامج تبادل المعلومات لتحسين إجراءات التفتيش في نقاط الدخول إلى البلد والخروج منه، وهو ما يساعد على منع دخول الأشخاص المرتبطين بالجماعات الإرهابية و/أو مرورهم العابر، وكشفهم عند الاقتضاء.

١٦ - **هل أدرجتم في القائمة الوطنية للأشخاص "الممنوعين من السفر"، أو القوائم الموزعة على نقاط التفتيش الحدودية، أسماء الأفراد المدرجين في قائمة اللجنة؟ يرجى الإشارة بإيجاز إلى الخطوات المتخذة وإلى المشاكل التي واجهتموها.**

تم توزيع القائمة على المكاتب الإقليمية التابعة للمعهد الوطني لشؤون الهجرة.

ويوزع المعهد باستمرار، قوائم تحذير تتعلق بالهجرة وتتضمن أسماء الأفراد المشمولين بنظم الجزاءات المختلفة الموضوعة في مجلس الأمن واللجان التابعة له.

١٧ - **ما هو عدد المرات التي تحيلون فيها القائمة المستكملة إلى سلطات مراقبة الحدود؟ وهل لديكم قدرة على البحث في بيانات القائمة باستخدام الوسائل الإلكترونية في جميع نقاط الدخول؟**

ترسل القائمة إلى المكاتب الإقليمية كلما أرسلت اللجنة إخطارات بشأن استكمال البيانات.

ولا تتوافر حاليا في جميع نقاط الدخول قدرة للبحث في بيانات القائمة باستخدام الوسائل الإلكترونية، غير أن المعهد يقوم بوضع ''نظام التشغيل المتكامل للهجرة''، الذي سيوفر هذه القدرة لحكومة المكسيك في الأجل القصير حسبما يوضح الجدول التالي:

نقطة الدخول	المرحلة الأولى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣	المرحلة الثانية آب/أغسطس ٢٠٠٤	المرحلة الثالثة شباط/فبراير ٢٠٠٥
جوية	٨٤,٣٪	٩٢,٢٪	٩٦,٩٪
بحرية	٨٠,٨٪	٩١,٥٪	٩٧,٢٪
برية	٨٠,٢٪	٩٣,١٪	٩٦,٦٪

١٨ - هل أوقفتم أيا من الأفراد المدرجين في القائمة في أي نقطة من نقاط الحدود أو أثناء المرور العابر بأراضيكم؟ إن كان الجواب "نعم"، يرجى تقديم معلومات إضافية حسب الاقتضاء.

لم يحدث حتى الآن أن أوقف أي من الأفراد المدرجين في القائمة.

١٩ - يرجى تقديم عرض موجز للتدابير المتخذة، إن وجدت، لإدماج قائمة اللجنة في قاعدة البيانات المرجعية في مكاتبكم القنصلية. وهل تعرفت سلطاتكم المسؤولة عن إصدار التأشيرات على أي طالب تأشيةر يرد اسمه في القائمة؟

يرجى الرجوع إلى الرد على السؤال رقم ٢ في هذا التقرير. و لم يحدث حتى الآن أن تقدم أي فرد من الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة بطلب للحصول على تأشيرة لدخول المكسيك.

خامسا - الحظر المفروض على الأسلحة

يُطلب من جميع الدول بموجب نظام الجزاءات منع التوريد والبيع والنقل المباشر أو غير المباشر لأسامة بن لادن وأعضاء تنظيم القاعدة وحركة الطالبان والكيانات والأفراد المرتبطين بهم، من أراضيها أو من جانب رعاياها الموجودين خارج أراضيها، للسلاح وما يتصل به من العتاد بجميع أنواعه، بما في ذلك توفير قطع الغيار اللازمة والمشورة الفنية أو المساعدة أو التدريب المتصل بالأنشطة العسكرية (الفقرة ٢ (ج) من القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢) والفقرة ١ من القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣)).

٢٠ - ما هي التدابير المعمول بها حاليا، إن وجدت، للحيلولة دون حيازة أسامة بن لادن وأعضاء تنظيم القاعدة وحركة الطالبان والكيانات والمشاريع والمجموعات والأفراد الآخرين ذوي الصلة بهم للأسلحة التقليدية وأسلحة الدمار الشامل؟ وما هي أنواع الرقابة على التصدير المتبعة لديكم لمنع الجهات المذكورة أعلاه من الحصول على المواد والتكنولوجيا اللازمة لتطوير الأسلحة وإنتاجها؟

عهدت وزارة الأمن العام في الحكومة الاتحادية، من خلال الوحدة الإدارية اللامركزية للشرطة الوقائية الاتحادية (التنسيق الاستخباراتي من أجل الوقاية) إلى الإدارة العامة لمكافحة الاتجار غير المشروع والتهريب، بمسؤولية القيام بأنشطة التحقيق في النقل غير المشروع للأسلحة التي يمكن أن تستخدمها عصابات الجريمة المنظمة والجماعات الفوضوية أو الهدامة أو الإرهابية وإبطال مفعوله. وتقيم الوحدة الإدارية اتصالا دائما مع الموظفين المتخصصين التابعين لوزارة الدفاع ووزارة البحرية ومركز التحقيقات والأمن الوطني.

وتجري الإدارة العامة لمكافحة الاتجار غير المشروع والتهريب بحوثا ميدانية ودراسات مكتبية بهدف منع الأوضاع التي تنشأ عن الاتجار القانوني والاتجار غير القانوني بالأسلحة التي قد تشكل خطورة على الأمن العام. وتحتفظ هذه الإدارة أيضا بسجل دقيق ومستكمل لشحنات الأسلحة التي تتم مصادرتها في الإقليم الوطني.

وفي حالة تزويد الجماعات الإرهابية بالأسلحة والمتفجرات، فإن القانون الاتحادي المتعلق بالأسلحة النارية والمتفجرات يقنِّن، من خلال ضوابط صارمة، بيع الأسلحة النارية والمتفجرات، وحيازتها ونقلها واستيرادها وتصديرها، في الأراضي المكسيكية.

ولا يُحرم هذا القانون صراحة تزويد الإرهابيين بالأسلحة بهذا المعنى، بل يفرض جزاءات على تكديس الأسلحة النارية والمتفجرات وحيازتها واستيرادها وتصديرها دون الحصول على ترخيص، أو إذن، من وزارة الدفاع. وتحظر المواد ٨٤ و ٨٤ مكررا و ٨٤ ثالثا من القانون الاتحادي المتعلق بالأسلحة النارية والمتفجرات الاستيراد غير القانوني للأسلحة والذخيرة والطلقات النارية، والمتفجرات والمواد الخاضعة للرقابة إلى الإقليم الوطني وتفرض عقوبات بالسجن لمدد تتراوح بين ثلاث سنوات وثلاثين سنة.

وعلاوة على ذلك، تفرض المادتان ١٦٠ و ١٦٢ من القانون الجنائي الاتحادي عقوبات بالسجن لمدد تتراوح بين ثلاثة أشهر وثلاث سنوات، أو تعادل قيمة الحد الأدنى العام للأجور لفترة تتراوح بين ١٨٠ و ٣٦٠ يوما، على أي شخص يقوم بصورة غير مشروعة بحمل، أو تصنيع، أو استيراد، أو تكديس، أدوات قد تُستخدم فقط لأغراض الهجوم وليس لها أي تطبيق متعلق بالعمل أو بالترفيه.

وإضافة إلى ذلك، فإن القانون الاتحادي المتعلق بالجريمة المنظمة يُعرف كجرائم منظمة، تكديس الأسلحة والاتجار بها، المشار إليهما في المادتين ٨٣ مكررا و ٨٤ من القانون الاتحادي المتعلق بالأسلحة النارية والمتفجرات.

وفيما يتعلق بمكافحة توريد الأسلحة البيولوجية فإن المادة ٤٥٥ من قانون الصحة تفرض عقوبة بالسجن لمدة تتراوح بين سنة واحدة وثماني سنوات وغرامة تعادل قيمة الحد الأدنى العام للأجور لفترة تتراوح بين ١٠٠ و ٠٠٠ ٢ يوم على أي شخص يقوم بدون ترخيص من السلطات الصحية المختصة أو بما يُعد انتهاكا للبنود التي أُصدر بموجبها ذلك الترخيص، باستيراد، أو حيازة أو عزل أو زراعة أو نقل أو تخزين، عوامل مسببة للأمراض، أو ناقلة لها، أو يقوم بصورة عامة بأي عمل يستخدم فيه تلك العوامل بحيث تشكل خطرا شديدا على صحة الإنسان، وذلك وفقا للمعايير المكسيكية الرسمية الصادرة عن وزارة الصحة.

وفيما يتعلق بتوريد الأسلحة الكيميائية فإن المادة ٤٥٦ من القانون المذكور أعلاه تفرض عقوبة السجن لمدة تتراوح بين سنة واحدة وثماني سنوات وغرامة تعادل قيمة الحد الأدنى العام للأجور لفترة تتراوح بين ١٠٠ و ٠٠٠ ٢ يوم على أي شخص يقوم، بدون ترخيص من وزارة الصحة، أو بما يُعد انتهاكا للبنود التي أصدر بموجبها ذلك الترخيص، بإعداد المواد السامة أو الخطرة المشار إليها في القانون والتي تفضي إلى وجود خطر مباشر على صحة الإنسان، أو باستيرادها إلى الإقليم الوطني أو نقلها إليها أو توزيعها فيه، أو بيعها أو تخزينها أو حيازتها أو التخلص منها، أو يقوم بصورة عامة بأي عمل يستخدمها فيه.

والمكسيك من الأطراف الموقعة على الصكوك الدولية التالية التي تنطبق على منع تزويد الإرهابيين بالأسلحة:

- اتفاقية حظر، أو تقييد استعمال، أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (تم التصديق عليها في ١٩٨٢/٢/١١)، وثلاثة من البرتوكولات الملحقة بها وهي:
  - البروتوكول الأول: البروتوكول المتعلق بالشظايا الخفية (تم التصديق عليه في ١٩٨٢/٢/١١)؛
  - البرتوكول الثالث: البروتوكول المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الأسلحة المحرقة (تم التصديق عليه في ١٩٨٢/٢/١١)؛
  - البروتوكول الرابع: بروتوكول أسلحة الليزر المسببة للعمى (تم التصديق عليه في ١٩٩٨/٣/١٠)؛
- اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة (تم التصديق عليها في ١٩٩٨/٦/١)؛
- اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (تم التصديق عليها في ١٩٩٤/٨/٢٩)؛
- اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتوكسينية وتدمير تلك الأسلحة (تم التصديق عليها في ١٩٧٤/٤/٨)؛
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية (تم التصديق عليها في ١٩٨٨/٤/٤)؛

- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وخيرها، والاتجار غير المشروع بها، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية (تم التصديق عليه في ٢٠٠٣/٤/١٠)؛

والسلطات المختصة بصدد اتخاذ الخطوات المعينة التالية لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة:

- يقوم الأفراد العسكريون الذين عينتهم وزارة الدفاع، في جميع أنحاء المناطق العسكرية الخاصة بهم، بمراقبة عمليات استيراد أو تصدير الأسلحة النارية والمتفجرات وما يرتبط بها من مواد كيميائية. ويقوم هؤلاء الأفراد بالتأكد من أن المواد المستوردة أو المصدرة مطابقة على نحو صحيح للكميات والخصائص المحددة في التراخيص الصادرة عن تلك الوزارة؛

- يقوم الأفراد العسكريون بتفتيش العربات التي يُسمح لها بنقل الأسلحة النارية والمتفجرات، وما يرتبط بها من مواد كيميائية، للتأكد أثناء عملية النقل من أن هذه المواد هي ذاتها المواد التي تم الترخيص بنقلها؛

- عندما تصل المواد إلى المنشآت أو المخازن التابعة للمؤسسات التجارية التي اشترتها، تُعين القيادة الإقليمية المعنية أفرادا عسكريين لمراقبة تسليم، أو نقل، الأسلحة والذخيرة والمواد المتفجرة، أو ما يرتبط بذلك من مواد كيميائية، والتحقق منه، والتحقق أيضا من كميات المواد المسموح بها وخصائصها؛

- تقوم وزارة الدفاع ووزارة البحرية، بتنسيق مع سلطات المستويات الحكومية الثلاثة والقطاع الخاص، بما يلي: تنظيم حملات مستمرة لمراقبة حيازة الأسلحة النارية، وحملها واستخدامها، من خلال اجتماعات التنسيق مع السلطات المعنية؛ وتنظيم حملات إعلانات بالراديو والتلفزيون لتوعية عامة الناس؛ وتنظيم حملات للتشجيع على تسجيل الأسلحة والذخيرة والمتفجرات وتسليمها؛ ونشر نتائج كل ذلك[٥].

وقد أصدرت الإدارة العامة للجمارك تعليمات إلى مديري الجمارك في جميع أنحاء البلد بتعزيز تدابير الأمن التي تُتبع بالنسبة لتصدير أو استيراد المنتجات والأسلحة والذخائر والمواد الكيميائية أو البيولوجية الخطرة وبالنسبة للعمليات غير المنتظمة أو غير العادية. ويتم في جميع العمليات أو تحركات الأشخاص، التي تشكل خطرا، فحص السلع التي يجري نقلها؛

(٥) انظر التقرير المقدم من المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2001/1254)، وخاصة الجزء المتصل بالفقرة ٢ (أ) من القرار.

وتصور أمتعة المسافرين الذين يصلون على رحلات دولية و/أو يغادرون إلى الولايات المتحدة باستعمال الأشعة السينية، وتستخدم أيضا ماسحات أشعة جاما لمراجعة جميع الشحنات المصدرة والمستوردة بالسكك الحديدية عند الحدود الشمالية. وتجرى روتينيا عمليات التنسيق مع السلطات المحلية بحيث يُتخذ على الفور الإجراء المناسب للتعامل مع أية حادثة تخرج عن المألوف. وتعمل الإدارة بالتنسيق مع مكتب الجمارك وحماية الحدود لتفتيش المسافرين وشحنات البضائع. وإذا لاحت دلائل على وجود خطر عند الحدود الشمالية أو الجنوبية يجري نشر أفراد وحدة دعم الشرطة والتفتيش الجمركي، بالتنسيق مع الحامية العسكرية التابعة لوزارة الدفاع إن لزم الأمر؛ ومع وزارة البحرية في حالة الجمارك البحرية؛ ومع وزارة الدفاع والشرطة الوقائية الاتحادية والمعهد الوطني لشؤون الهجرة في حالة مطارات مكسيكو سيتي وغوادا لاجارا ومونتيري؛ ومع وزارة البحرية أو وزارة الدفاع والمعهد الوطني لشؤون الهجرة في حالة كانكون.

٢١ - ما هي التدابير التي اعتمدتموها، إن وجدت، لتجريم انتهاك الحظر المفروض على توريد الأسلحة المطبق على أسامة بن لادن، وأعضاء تنظيم القاعدة وحركة الطالبان، والأفراد والمجموعات والمشاريع والكيانات المرتبطين بهم؟

لا يعتبر القانون الجنائي الاتحادي انتهاك الحظر المفروض على الأسلحة جريمة مستقلة بذاتها.

٢٢ - يرجى بيان الطريقة التي يمكن أن يمنع بها نظام إصدار تراخيص الأسلحة/تجار الأسلحة، إن وجد، أسامة بن لادن وأعضاء تنظيم القاعدة وحركة الطالبان، والأفراد والمجموعات والمشاريع والكيانات المرتبطين بهم، من الحصول على المواد التي يشملها الحظر المفروض على توريد الأسلحة.

ترد الأحكام القانونية التي تحكم الضوابط المفروضة على البيع الاعتباري للأسلحة النارية والمتفجرات في المادة ١٠ من الدستور، والمواد ٤ و ٧ و ١٧ و٣٧ و ٣٨ و ٤٠ و ٤١ و ٤٣ و ٤٨-٥٣ و ٥٥ و ٥٦ و ٦٨-٧٠ و ٧٣ من القانون الاتحادي المتعلق بالأسلحة النارية والمتفجرات؛ وترد الأحكام الإدارية في الفقرة الخامسة من المادة ٤٨ من اللائحة التنظيمية الموضوعة في هذا الصدد.

وتتمثل الضوابط المطبقة على بيع الأسلحة النارية والمتفجرات فيما يلي:

(١) بموجب المادة ٤ من القانون الاتحادي المتعلق بالأسلحة النارية والمتفجرات، تقع مسؤولية مراقبة جميع الأسلحة في البلد، التي يوجد بشأنها سجل اتحادي، على عاتق

الجهاز التنفيذي، من خلال وزارة الدفاع، ووفقا للسلطات المخولة لهما بموجب هذا القانون ولائحته التنظيمية؛

(٢) وتتولى وزارة الدفاع حصرا مسؤولية المراقبة المشار إليها في المادة؛

(٣) ولهذا الغرض، يقدم أي شخص طبيعي أو اعتباري، من القطاع العام أو الخاص طلبا للحصول على إذن لبيع الأسلحة النارية أو المتفجرات، للموافقة عليه بشرط الوفاء بالمتطلبات القانونية؛

(٤) وبمجرد منح ترخيص عام للمبيعات، يقدم الشخص المعني تقريرا شهريا عن أنشطته التجارية، ويلتزم باتخاذ الترتيبات اللازمة للتفتيش الذي تجريه وزارة الدفاع؛

(٥) ويطلب الشخص الحائز للترخيص العام للمبيعات من العميل عن بيعه أسلحة نارية أو متفجرات تقديم إثبات هوية والإذن الخاص بشراء تلك المواد الصادرة عن وزارة الدفاع، ويسجل عملية البيع في السجل الملائم؛

(٦) ويُبلِّغ مكتب المدعي العام عن أي أشخاص يشترون أسلحة نارية أو متفجرات من السوق السوداء، بوصف ذلك انتهاكا للقانون الاتحادي المتعلق بالأسلحة النارية والمتفجرات؛ ويعاقب على هذه الأعمال بالسجن والغرامة، بالإضافة إلى مصادرة الأسلحة النارية والمتفجرات؛

(٧) ولا تمنح في الوقت الحاضر أي تصاريح لأشخاص طبيعيين لبيع أسلحة نارية؛

(٨) وتندرج هذه المبيعات، في امتثال تام للقانون المعمول به، ضمن الاختصاص الحصري لوحدة الاتجار بالأسلحة والذخائر التابعة لإدارة التصنيع العسكري (المعروفة سابقا بإدارة التصنيع) بوزارة الدفاع[٦].

ولكفالة امتثال الوكالات والأفراد للقوانين المتعلقة ببيع الأسلحة والذخائر، يطلب إليهم، دون استثناء التقدم بالوثائق المطلوبة بموجب القانون.

---

(٦) انظر التقرير المقدم من المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2002/877)، وخاصة السؤال ١٢ المتصل بالفقرة ٢ (أ) من القرار.

٢٣ - هل لديكم ضمانات تحول دون تحويل الأسلحة والذخائر المنتجة في بلدكم إلى أسامة بن لادن وأعضاء تنظيم القاعدة وحركة الطالبان، وإلى الأفراد والمجموعات والمشاريع والكيانات المرتبطين بهم أو استخدامهم لها،

تنتج الأسلحة في المكسيك لغرض استيفاء احتياجات القوات المسلحة الوطنية فقط. ولا يخصص للقنص أو الرمي إلا نسبة مئوية ضئيلة من الذخائر التي تبيعها شركات متخصصة تحوز ما يلزم من التراخيص وتخضع لما يفرض عليها من الضوابط.

ولدى المكسيك ضوابط قانونية وتجارية وإدارية تمكنها من الحيلولة دون تحويل الأسلحة والذخائر إلى أي مستعملين غير قانونيين.

سادسا - المساعدة والاستنتاج

٢٤ - هل لدى دولتكم استعداد لتقديم المساعدة، أو قدرة على تقديمها، إلى دول أخرى لمساعدتها في تنفيذ التدابير المنصوص عليها في القرارات المذكورة أعلاه؟ إن كان الجواب بنعم، يرجى تقديم تفاصيل أو مقترحات إضافية.

نعم، شريطة ورود طلب محدد من الحكومة المعنية وامتثاله لأحكام النظام القانوني المكسيكي.

٢٥ - يرجى تحديد المجالات، إن وجدت، التي يشوبها أي قصور في تنفيذ نظام الجزاءات المفروضة على حركة الطالبان وتنظيم القاعدة، والمجالات التي ترون أن يؤدي بذل جهود معينة للمساعدة التقنية أو بناء القدرات فيها إلى تحسين قدرتكم على تنفيذ نظام الجزاءات المذكور أعلاه.

تمتثل حكومة المكسيك امتثالا تاما لأحكام قرار مجلس الأمن ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، وبناء عليه اعتمدت التدابير المشار إليها في الفقرة ٥. وحتى الآن، لم تصادف المكسيك مشكلة من أي نوع في تنفيذ هذا القرار.

٢٦ - يُرجى إدراج أية معلومات إضافية تعتقدون أنها ذات صلة.

ليست لدينا أي تعليقات إضافية للإدلاء بها.